

قال: فسل الجارية تصدّك، فظن بعض الرواة أنها بريرة، فسامها بذلك، وإن لم يلزم بأن يكون طلب مغيث لها استمر إلى بعد الفتح، ولم ييأس منها، زال الإشكال^(١)، والله أعلم.

فصل

وفي مرجعهم من هذه الغزوة، قال رأس المنافقين ابن أبي: لئن رجعنا إلى المدينة، ليُخْرِجَنَّ الأَعْرَضُ منها الأَذَلَّ، فبلغها زيد بن أرقم رسول الله ﷺ، وجاء ابن أبي يعتذر ويحلف ما قال، فسكت عنه رسول الله ﷺ، فأنزل الله تصديق زيد في سورة المنافقين، فأخذ النبي ﷺ بأذنه، فقال: أبشر فقد صدقتك الله، ثم قال: هذا الذي وفي لله بأذنه، فقال له عمر: يا رسول الله! مر عبادة بن بشر، فليضرب عنقه، فقال: «فكيف إذا تحدّث النَّاسُ أنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ»^(٢).

قول ابن أبي: (لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجننا الأعرض منها الأذل)

فصل

في غزوة الخندق

وكانت في سنة خمس من الهجرة في شوال على أصح القولين، إذ لا خلاف أن أحدًا كانت في شوال سنة ثلاث، وواعد المشركون رسول الله ﷺ في العام المقبل، وهو سنة أربع، ثم أخلفوه لأجل جذب تلك السنة، فرجعوا، فلما كانت سنة خمس، جاؤوا لحربه، هذا قول أهل السير والمغازي.

(١) وقد أجاب غيره بأنها كانت تخدم عائشة بالأجرة، وهي في رق موالها قبل وقوع قصتها في المكاتبه.

(٢) أخرجه البخاري ٤٩٤/٨ في فاتحة سورة المنافقين، وباب قوله: سواء عليهم أستغفرت لهم. . . وباب اتخذوا أيمانهم جنة، وباب (ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا فطبع على قلوبهم) وباب (إذا رأيتهم تعجبك أجسامهم)، ومسلم (٢٧٧٢) في أول صفات المنافقين، والترمذي (٣٣٠٩) و (٣٣١٠) وأحمد ٣٦٩/٤ و ٣٧٣ من حديث زيد بن أرقم، وأخرجه من حديث جابر: البخاري ٣٩٨/٦ و ٤٩٩/٨، ومسلم (٢٥٨٤)، والترمذي (٣٣١٢)، وأحمد ٣٩٣/٣ وانظر «تفسير ابن كثير» ٣٦٩/٤، ٣٧١.

وخالفهم موسى بن عقبة وقال: بل كانت سنة أربع. قال أبو محمد بن حزم: وهذا هو الصحيح الذي لا شك فيه، واحتج عليه بحديث ابن عمَرَ في «الصحيحين» أنه عُرِضَ على النبي ﷺ يوم أُحُدٍ، وهو ابن أربع عشرة سنة، فلم يُجْزَهُ، ثم عُرِضَ عليه يوم الخندق، وهو ابن خمس عشرة سنة، فأجازه^(١).

قال: فصَحَّ أنه لم يكن بينهما إلا سنة واحدة^(٢).

وأجيب عن هذا بجوابين، أحدهما: أن ابنَ عمر أخبر أن النبي ﷺ، رَدَّهُ لما استصغَرَهُ عَنِ الْقِتَالِ، وأجازه لَمَّا وَصَلَ إِلَى السَّنِّ التي رآه فيها مطيقاً، وليس في هذا ما يَنْفِي تجاوزَها بسنةٍ أو نحوها.

الثاني: أنه لعلَّه كان يومَ أُحُدٍ في أوَّلِ الرَّابِعةِ عشرةِ ويومَ الخندقِ في آخِرِ الخَامِسةِ عشرةِ.

فصل

وكان سبب غزوة الخندق أن اليهودَ لما رأوا انتصارَ المشركين على المسلمين يومَ أُحُدٍ، وعلموا بميعادِ أبي سفيانٍ لغزو المسلمين، فخرج لذلك، ثم رجع لِلْعَامِ الْمُقْبِلِ، خرج أشرفهم، كسلام بن أبي الحقيق، وسلام بن مشكم، وكنانة بن الربيع وغيرهم إلى قريش بمكة يُحَرِّضُونَهُمْ عَلَى غَزْوِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

(١) أخرجه البخاري ٣٠٢/٧ في المغازي: باب غزوة الخندق، ومسلم (١٨٦٨) في الإمارة: باب بيان سن البلوغ.

(٢) «جوامع السيرة» ص ١٥٨، ونقل ابن كثير في كتاب «الفصول» ٥٦ قول ابن حزم هذا واحتجاجة بحديث ابن عمر، وعلق عليه بقوله: هذا الحديث مخرج في «الصحيحين» وليس يدل على ما ادعاه ابن حزم، لأن مناط إجازة الحرب كانت عنده ﷺ خمس عشرة سنة، فكان لا يجوز من لم يبلغها، ومن بلغها، أجازه، فلما كان ابن عمر يوم أُحُدٍ ممن لم يبلغها، لم يجزه، ولما كان قد بلغها يوم الخندق أجازه، وليس يَنْفِي هذا أن يكون قد زاد عليها بسنة أو سنتين أو ثلاث أو أكثر من ذلك، فكانه قال: وعرضت عليه يوم الخندق، وأنا بالغ أو من أبناء الحرب.

ويؤثونهم عليه، ووعدوهم من أنفسهم بالنصر لهم، فأجابتهم قريش، ثم خرجوا إلى غطفان فدعواهم، فاستجابوا لهم، ثم طافوا في قبائل العرب، يدعونهم إلى ذلك، فاستجاب لهم من استجاب، فخرجت قريش وقائدهم أبو سفيان في أربعة آلاف، ووافتهم بنو سليم بمر الظهران، وخرجت بنو أسد، وفزارة، وأشجع، وبنو مرة، وجاءت غطفان وقائدهم عيينة بن حصن. وكان من وافى الخندق من الكفار عشرة آلاف.

راي سلمان بحفر الخندق

فلما سمع رسول الله ﷺ بمسيرهم إليه، استشار الصحابة، فأشار عليه سلمان الفارسي بحفر خندق يحول بين العدو وبين المدينة، فأمر به رسول الله ﷺ، فبادر إليه المسلمون، وعمل بنفسه فيه، وبادروا هجوم الكفار عليهم، وكان في حفره من آيات نبوته، وأعلام رسالته ما قد تواتر الخبر به، وكان حفر الخندق أمام سلع، وسلع: جبل خلف ظهور المسلمين، والخندق بينهم وبين الكفار.

وخرج رسول الله ﷺ في ثلاثة آلاف من المسلمين، فتحصن بالجبل من خلفه، وبالخندق أمامهم.

وقال ابن إسحاق: خرج في سبعمائة، وهذا غلط من خروجه يوم أُحُد. وأمر النبي ﷺ بالنساء والذراري، فجعلوا في أطام المدينة، واستخلف عليها ابن أم مكتوم.

وانطلق حبي بن أخطب إلى بني قريظة، فدنا من حصنهم، فأبى كعب بن أسد أن يفتح له، فلم يزل يكلمه حتى فتح له، فلما دخل عليه، قال: لقد جئتك بعز الدهر، جئتك بقريش وغطفان وأسدي على قادتها لحرب محمد، قال كعب: جئتني والله بذل الدهر، وبجهاً^(١) قد هراق ماؤه، فهو يزعد ويبرق ليس فيه شيء. فلم يزل به حتى نقض العهد الذي بينه وبين رسول الله ﷺ، ودخل مع

نقض بني قريظة العهد
بتحريض من حبي بن
أخطب

(١) هو السحاب الرقيق الذي لا ماء فيه.

المشركين في مُحاربتِه، فَسَرَّ بِذَلِكَ الْمُشْرِكُونَ، وَشَرَطَ كَعْبٌ عَلَى حُيَيٍّ أَنَّهُ إِنْ لَمْ يَظْفُرُوا بِمُحَمَّدٍ أَنْ يَجِيءَ حَتَّى يَدْخُلَ مَعَهُ فِي حِصْنِهِ، فَيُصِيبُهُ مَا أَصَابَهُ، فَأَجَابَهُ إِلَى ذَلِكَ، وَوَفَّى لَهُ بِهِ .

وَبَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَيْرُ بَنِي قُرَيْظَةَ وَنَقَضَهُمُ لِلْعَهْدِ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمُ السَّعْدِيْنَ، وَخَوَاتَ بْنَ جُبَيْرٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ لِيَعْرِفُوْا: هَلْ هُمْ عَلَى عَهْدِهِمْ، أَوْ قَدْ نَقَضُوهُ؟ فَلَمَّا دَنَوْا مِنْهُمْ، فَوَجَدُوهُمْ عَلَى أَحْبَثِ مَا يَكُونُ، وَجَاهَرُوهُمْ بِالسَّبِّ وَالْعِدَاوَةِ، وَنَالُوا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَانصَرَفُوا عَنْهُمْ، وَلَحَنُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِحَنًا يُخْبِرُونَهُ أَنَّهُمْ قَدْ نَقَضُوا الْعَهْدَ، وَغَدَرُوا، فَعَظَمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ أُبَشِّرُوكُمْ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ»، وَاشْتَدَّ الْبَلَاءُ، وَنَجَمَ النَّفَاقُ، وَاسْتَأْذَنَ بَعْضُ بَنِي حَارِثَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الذَّهَابِ إِلَى الْمَدِينَةِ وَقَالُوا: ﴿إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِنْ يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا﴾ [الْأَحْزَابُ: ١٣] وَهُمْ بَنُو سَلَمَةَ بِالْفَسَلِ، ثُمَّ ثَبَّتَ اللَّهُ الطَّائِفَتَيْنِ .

وَأَقَامَ الْمُشْرِكُونَ مُحَاصِرِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا، وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ لِأَجْلِ مَا حَالَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْخَنْدِقِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، إِلَّا أَنْ فَوَارِسَ مِنْ قُرَيْشٍ، مِنْهُمْ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ وَدٍّ وَجَمَاعَةٌ مَعَهُ أَقْبَلُوا نَحْوَ الْخَنْدِقِ، فَلَمَّا وَقَفُوا عَلَيْهِ، قَالُوا: إِنَّ هَذِهِ مَكِيدَةٌ مَا كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُهَا، ثُمَّ تَيَمَّمُوا مَكَانًا ضَيِّقًا مِنَ الْخَنْدِقِ، فَاقْتَحَمُوهُ، وَجَالَتْ بِهِمْ خِيَلُهُمْ فِي السَّبِيخَةِ بَيْنَ الْخَنْدِقِ وَسَلْعٍ، وَدَعَّوْا إِلَى الْبِرَازِ، فَانْتَدَبَ لِعَمْرٍو عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَبَارَزَهُ، فَقَتَلَهُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، وَكَانَ مِنْ شُجْعَانَ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْطَالِهِمْ، وَانْهَزَمَ الْبَاقُونَ إِلَى أَصْحَابِهِمْ، وَكَانَ شِعَارُ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ «حَمَّ لَا يُنصَرُونَ»^(١).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٤/٦٥ وَ ٢٨٩ وَ ٥/٣٧٧، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٥٩٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٦٨٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْمَهْلَبِيِّ بْنِ أَبِي صَفْرَةَ أَخْبَرَنِي مِنْ سَمْعِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ بَيْتَكُمْ الْعَدُو، فَقُولُوا: «حَمَّ لَا يُنصَرُونَ» وَسَنَدُهُ حَسَنٌ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ . ١٠٧/٢

ولما طالت هذه الحالُ على المسلمين، أراد رسولُ الله ﷺ أن يُصالح
عُيَيْتَةَ بَنِ حِصْنِ، والحَارِثَ بَنِ عَوْفِ رَيْسِي غَطَفَانَ، على ثلثِ ثِمارِ المَدِينَةِ،
وينصرفا بقومهما، وجرت المِراوِضَةُ على ذلك، فاستشار السَّعْدِينَ فِي ذَلِكَ،
فقالا: يا رسولَ اللَّهِ! إن كان اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا، فسمِعاً وطاعةً، وإن كان شيئاً تصنعُه
لنا، فلا حاجةَ لنا فيه، لقد كُنَّا نحن وهؤلاء القومُ على الشَّرِكِ بِاللَّهِ وَعِبَادَةِ
الأوثانِ، وهم لا يطمعون أن يأكلوا منها ثمرةَ إلا قِرِيٌّ أو يبعأ، فحين أكرمنا الله
بالإسلام، وهدانا له، وأَعَزَّنَا بِكَ، نُعْطِيهِمْ أَمْوَالَنَا؟ والله لا نُعْطِيهِمْ إلا السيفَ،
فصَوَّبَ رَأْيَهُمَا، وقال: «إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ أَصْنَعُهُ لَكُمْ لَمَّا رَأَيْتُ الْعَرَبَ قَدْ رَمَتَكُمْ عَنْ
قَوْسٍ وَاحِدَةٍ».

ثم إن الله عزَّ وجلَّ — وله الحمدُ — صنعَ أمراً من عنده، خَدَلَ بِهِ العَدُوَّ،
وهزم جموعهم، وَقَلَ حَدَّهْمَ، فكان مما هيأ من ذلك، أن رجلاً من غَطَفَانَ يُقَالُ
له: نُعَيْمُ بْنُ مَسْعُودِ بْنِ عامرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، جاء إلى رسولِ اللهِ ﷺ، فقال: يا
رسولَ اللهِ! إني قد أسلمتُ، فمُرني بما شئت، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَنْتَ
رَجُلٌ وَاحِدٌ، فَخَدَلْ عَنَّا مَا اسْتَطَعْتَ فَإِنَّ الحَرْبَ خَدَعَةَ»، فذهب من فوره ذلك
إلى بني قُرَيْظَةَ، وكان عشيراً لهم في الجاهلية، فدخل عليهم، وهم لا يعلمون
بإسلامه، فقال: يا بني قُرَيْظَةَ، إنكم قد حاربتُم محمداً، وإن قريشاً إن أصابوا
فُرْصَةً انتهزوها، وإلا انشَمَرُوا إلى بلادهم راجعين، وتركوكم ومحمداً، فانتقم
منكم، قالوا: فما العملُ يا نعيم؟ قال: لا تُقاتِلُوا معهم حتى يُعطوكم رهائنَ،
قالوا: لقد أشرتَ بالرأي، ثم مضى على وجهه إلى قُرَيْشِ، فقال لهم: تعلمون
وُدِّيَ لَكُمْ، ونُصِحِي لَكُمْ، قالوا: نعم. قال: إن يهودَ قد نَدِمُوا على ما كان منهم
من نقضِ عهدِ محمد وأصحابه، وإنهم قد راسلوه أنهم يأخذون منكم رهائنَ
يدفعونها إليه، ثم يُمالِئونه عليكم، فإن سألوكم رهائنَ، فلا تُعطوهم، ثم ذهب
إلى غَطَفَانَ، فقال لهم مِثْلَ ذَلِكَ، فلما كان ليلةَ السبت من شوال، بعثوا إلى
اليهود: إنا لسنا بأرض مُقام، وقد هلك الكُراعُ والخُفُّ، فانهضوا بنا حتى نُنْجِزَ

محمّداً، فأرسل إليهم اليهود: إن اليومَ يومَ السبت، وقد علمتم ما أصاب من قبلنا حين أحدثوا فيه، ومع هذا فإننا لا نُقاتِلُ معكم حتى تبعثوا إلينا رَهائِنَ، فلما جاءتهم رُسُلُهُمُ بذلك، قالت قُرَيْشٌ: صدقُكم واللَّهِ نعيم، فبعثوا إلى يهود: إنا والله لا نُرسلُ إليكم أحداً، فاخرجوا معنا حتى نُنَاجِزَ محمداً فقالت قُرَيْظَةُ: صدقكم والله نعيم، فتخاذلَ الفريقانِ، وأرسلَ اللهُ على المشركين جُنُداً من الريح، فجعلتْ تُقَوِّضُ خِيامَهُم، ولا تَدْعُ لَهُم قِدرًا إلا كَفَأَتْهَا، ولا طُنْبًا، إلا قَلَعَتْهَا، ولا يَقْرُ لَهُم قِرار، وجنُدُ اللهِ مِنَ الملائكةِ يزلزلونهم، ويلقون في قلوبهم الرُّعبَ والخوفَ، وأرسل رسولُ اللهِ ﷺ حُذيفةَ بن اليمان يأتيه بخبرهم، فوجدهم على هذه الحال، وقد تهيؤوا للرحيل، فرجع إلى رسولِ الله ﷺ، فأخبره برحيل القوم، فأصبح رسولُ الله ﷺ، وقد ردَّ اللهُ عدوَّهُ بغيظه، لم ينالوا خيراً، وكفاهُ اللهُ قتالَهُم، فصدق وعدّه، وأعزَّ جنده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده، فدخل المدينة ووضع السلاحَ، فجاءه جبريلُ عليه السلامُ، وهو يغتسلُ في بيت أم سلمة، فقال: أَوْضَعْتُمُ السِّلَاحَ، إِنَّ الملائكةَ لَم تَضَعُ بَعْدَ أُسْلِحَتِهَا، انْهَضْ إِلَى غَزْوَةِ هُؤُلاءِ، يَعْنِي بني قُرَيْظَةَ، فَنادى رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كَانَ سَامِعاً مُطِيعاً، فَلَا يُصَلِّينَ العَصْرَ إلا في بني قُرَيْظَةَ»^(١)، فخرج المسلمون سِراعاً، وكان

نصر الله للمسلمين

(١) أخرجه البخاري ٣١٣/٧ في المغازي: باب غزوة الخندق، ومسلم (١٧٧٠) في الجهاد والسير: باب المبادرة بالغزو عن ابن عمر قال: «قال النبي ﷺ يوم الأحزاب: «لا يصلين أحدكم العصر إلا في بني قريظة»، فأدرك بعضهم العصر في الطريق، فقال بعضهم: لا نصلي حتى تأتيها، وقال بعضهم: بل نصلي لم يرد منا ذلك، فذكر ذلك للنبي ﷺ، فلم يعنف واحداً منهم» لفظ البخاري، ولفظ مسلم: «نادى فينا رسول الله ﷺ يوم انصرف عن الأحزاب أن لا يصلين أحد الظهر إلا في بني قريظة، فتخوف ناس فوت الوقت، فصلوا دون بني قريظة، وقال آخرون: لا نصلي إلا حيث أمرنا رسول الله ﷺ وإن فاتنا الوقت، قال: فما عنف واحداً من الفريقين. وفي هذا الحديث من الفقه أنه لا يعاب على من أخذ بظاهر حديث أو آية، ولا على من استنبط من النص معنى يخصه.

من أمره وأمر بني قُرَيْظَةَ ما قدمناه، واستشهد يومَ الخندق ويومَ قريظة نحو عشرة من المسلمين^(١).

فصل

وقد قدّمنا أن أبا رافع كان مِمَّنْ أَلَبَّ الأَحْزَابَ على رسولِ الله ﷺ، ولم يُقتلْ مع بني قُرَيْظَةَ كما قُتِلَ صاحِبُهُ حُيَيُّ بنِ أخطب، ورغبتِ الخزرجُ في قتله مساواةً للأوس في قتلِ كعبِ بنِ الأشرف، وكان اللُّهُ - سُبْحانَهُ وتعالى - قد جعل هذينَ الحَيِّينِ يتصاولانِ بينَ يدي رسولِ الله ﷺ في الخيراتِ، فاستأذَنُوهُ في قتله، فأذِنَ لَهُمْ، فانتدبَ لَهُ رِجالٌ كُلُّهُم مِّنَ بني سلمة، وهم عبدُ الله بنُ عَتِيكٍ، وهو أميرُ القومِ، وعبدُ اللّهِ بنُ أنيسٍ، وأبو قتادة، الحارث بن رِبيعي، ومسعود بن سنان، وخُزَاعِيٌّ بنُ أسودٍ، فساروا حتى أتوه في خيبر في دار له، فنزلوا عليه ليلاً، فقتلوه، ورجعوا إلى رسولِ الله ﷺ، وَكَلَّمُهُم ادَّعَى قَتْلَهُ، فقال: «أَرُونِي أَسْيَافَكُمْ» فلما أَرَوْهُ إِيَّاهَا، قال لِسَيْفِ عبدِ اللّهِ بنِ أنيسٍ، «هَذَا الَّذِي قَتَلَهُ أَرَى فِيهِ أَثَرَ الطَّعَامِ»^(٢).

اغتيال عبد الله بن أنيس
أبارافع

فصل

ثم خرج رسولُ الله ﷺ إلى بني لِحْيَانَ بَعْدَ قُرَيْظَةَ بستة أشهرٍ ليغزوهم، فخرج رسولُ الله ﷺ في مائتي رجلٍ، وأظهر أنه يُريد الشام، واستخلف على

غزوة بني لحيان

(١) انظر خبر غزوة الخندق في ابن هشام ٢/٢١٤، ٢٣٣، وابن سعد ٢/٦٥ والطبري ٣/٤٣، وابن سيد الناس ٢/٥٤، وابن كثير ٣/١٧٨، ٢٢٢، و«شرح المواهب» ٢/١٠٢، ١٢٦.

(٢) أخرجه ابن هشام ٢/٢٧٣، ٢٧٥ عن ابن إسحاق حدثني ابن شهاب الزهري، عن عبد الله بن كعب بن مالك... وأخرجه البخاري ٧/٢٦٣، ٢٦٤، و٢٦٥ في المغازي: باب قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق، وفي الجهاد: باب قتل النائم المشرك، من حديث البراء.

المدينة ابن أم مكتوم، ثم أسرع السير حتى انتهى إلى بطن عُرَّان^(١) وادٍ من أودية بلادهم، وهو بين أَمَج وعُسفان حيث كان مُصَابُ أصحابه، فترحم عليهم ودعا لهم، وسمعت بنو لحيان، فهربوا في رؤوس الجبال، فلم يقدر منهم على أحد، فأقام يومين بأرضهم، وبعث السرايا، فلم يُقدِّروا عليهم، فسار إلى عُسفان، فبعث عشرة فوارس إلى كُراع الغَمِيم لِتَسْمَعَ به قُريش، ثم رجع إلى المدينة، وكانت غيبته عنها أربع عشرة ليلة^(٢).

فصل

في سرية نجد

ثم بعث رسول الله ﷺ خيلاً قبِلَ نجد، فجاءت بثُمَامَةَ بنِ أُنَّالِ الحنفي سيّد بني حنيفة، فربطه رسول الله ﷺ إلى سارية من سواري المسجد، ومر به، فقال: «مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟» فقال: يَا مُحَمَّدُ! إِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ، وَإِنْ تَنْعَمْ تَنْعَمْ عَلَيَّ شَاكِرٍ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ، فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ، فتركه، ثم مرَّ به مرّةً أخرى، فقال له مِثْلَ ذَلِكَ، فَرَدَّ عَلَيْهِ كَمَا رَدَّ عَلَيْهِ أَوَّلًا، ثُمَّ مَرَّ مَرَّةً ثَلَاثَةَ، فَقَالَ: «أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ» فَأَطْلَقُوهُ، فَذَهَبَ إِلَى نَخْلِ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ جَاءَهُ، فَأَسْلَمَ وَقَالَ: وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ، فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهَكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ إِلَيَّ، وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ دِينَ أَبْغَضَ عَلَيَّ مِنْ دِينِكَ، فَقَدْ أَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الْأَدْيَانِ إِلَيَّ، وَإِنَّ خَيْلِكَ أَخَذْتَنِي، وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ، فَبَشِّرْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمْرُهُ أَنْ يَعْتَمِرَ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى قُرَيْشٍ، قَالُوا: صَبَوْتَ يَا ثُمَامَةُ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ، وَلَكِنِّي أَسْلَمْتُ مَعَ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَلَا وَاللَّهِ لَا

إسلام ثمامة بن أنال

- (١) بضم الغين والتخفيف: اسم وادي الأزرق خلف أَمَج، وقال المجد: علم مرتجل لواد ضخم وراء وادي ساية (من أعمال المدينة) وفيه كانت منازل بني لحيان.
- (٢) انظر ابن هشام ٢٧٩/٢، ٢٨١، و«شرح المواهب» ١٤٦/٢، ١٥٣، وابن سعد ٧٨/٢، ٨٠، والطبري ٥٩/٣، وابن سيد الناس ٨٣/٢، وابن كثير ١٥٦/٣.

يأتيكم من اليمامة حَبَّةُ حِنطَةٍ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١)، وكانت اليمامة ريفَ مكة، فانصرف إلى بلاده، ومنع الحملَ إلى مكة حتى جَهَدَتْ قريش، فكتبوا إلى رسولِ الله ﷺ يسألونه بأرحامهم أن يكتبَ إلى ثُمَامَةَ يُخَلِّيَ إِلَيْهِمْ حَمْلَ الطعام، ففعل رسولُ الله ﷺ.

فصل

في غزوة الغابة

ثم أغار عُبَيْتَةُ بن حَضِنِ الْفَزَارِيِّ في بني عبد الله بن غَطَفَانَ على لِقَاحِ النبي ﷺ التي بالغابة^(٢)، فاستاقها، وقتل رَاعِيَهَا وهو رجلٌ من عُسْفَانَ، واحتملوا امرأته، قال عبدُ المؤمن بن خلف: وهو ابن أبي ذر، وهو غَرِيبٌ جداً، فجاء الصريخُ، ونودي: يا خَيْلَ اللَّهِ ازْكَبِي، وكان أول ما نُودِي بها، وركبَ رسولُ الله ﷺ مُقَنَّعاً في الحديد، فكان أول من قدم إليه المقدادُ بن عمرو في الدَّرْعِ وَالْمِغْفِرِ، فَعَقَدَ له رسولُ الله ﷺ اللوَاءَ في رُمحه، وقال: «أَمْضِ حَتَّى تَلْحَقَكَ الْخِيُولُ، إِنَّا عَلَى أَثْرِكَ»، واستخلفَ رسولُ الله ابنَ أُمِّ مَكْتوم، وأدركَ سلمةُ بنُ الأكوعِ القومَ، وهو على رجليه، فجعلَ يرميهم بالثَّبَلِ ويقول:

خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ^(٣)

حتى انتهى إلى ذي قَرَدٍ وقد استنقذَ منهم جميعَ اللَّقَاحِ وثلاثين بُرْدَةً، قال سلمة: فَلَحِقْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالْخَيْلُ عِشَاءً، فقلتُ: يا رسولَ اللَّهِ! إن القومَ عطاش، فلو بعثتني في مائة رجل استنقذت ما في أيديهم من السَّرْحِ، وأخذتُ

(١) أخرجه البخاري ٦٨/٨، ٦٩ في السغازي: باب وفد بني حنيفة وحديث ثمامة بن أثال.

(٢) موضع قرب المدينة من ناحية الشام، فيه أموال لأهل المدينة.

(٣) يعني يوم هلاك اللثام من قولهم: لثيم راضع، أي رضع اللؤم في بطن أمه، والأصل فيه أن رجلاً كان شديد البخل فكان إذا أراد حلب ناقته ارتضع من ثديها لثلا يحلبها فيسمع جيرانه أو من يمر به صوت الحلب، فيطلبون منه، وقيل: معناه: هذا يوم شديد عليكم تفارق فيه المرضعة من أرضعته، فلا يجد من يرضعه.

بأعناق القوم، فقال رسول الله ﷺ: «مَلَكْتُ فَأَسْجِحُ»^(١) ثم قال: «إِنَّهُمْ الْآنَ لَيُفْرُونَ فِي غَطْفَانَ».

وذهب الصريخُ بالمدينة إلى بني عمرو بن عوف، فجاءت الأمدادُ ولم تزل الخيلُ تأتي، والرجالُ على أقدامهم وعلى الإبل، حتى انتهوا إلى رسول الله ﷺ يذِي قَرَدٍ.

قال عبد المؤمن بن خلف: فاستنقذوا عَشْرَ لِقَاحٍ، وَأَقْلَبَتِ الْقَوْمُ بِمَا بَقِيَ، وهو عشر.

قلت: وهذا غلط بيِّن، والذي في «الصحيحين»: أنهم استنقذوا اللِّقَاحَ كُلَّهَا، ولفظ مسلم في «صحيحه» عن سلمة: «حتى ما خلق الله من شيءٍ من لِقَاحِ رسولِ الله ﷺ إلا خَلَفْتُهُ وراءَ ظهري، واستلبتُ منهم ثلاثين بُرْدَةً»^(٢).

فصل

كانت هذه الغزوة بعد
الحديبية وتوهم من قال
بخلاف ذلك

وهذه الغزوة كانت بعد الحديبية، وقد وَهَمَ فيها جماعةٌ من أهل المغازي والسير، فذكروا أنها كانت قَبْلَ الحُدَيْبِيَّةِ، والدليلُ على صِحِّهِ ما قُلْنَا: ما رواه الإمام أحمد، والحسن بن سفيان، عن أبي بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا هاشمُ بنُ القاسم، قال: حدثنا عكرمة بنُ عمار، قال: حدثني إياس بن سلمة، عن أبيه، قال: قَدِمْتُ المدينةَ زَمَنَ الحُدَيْبِيَّةِ مَعَ رسولِ الله ﷺ، قال: «خَرَجْتُ أَنَا وَرَبَّاحُ بفرسٍ لطلحة أُنْذِيهِ مع الإبل، فلما كان بِغَلَسٍ، أَعَارَ عبدُ الرحمن بنُ عيينة

(١) بهمزة قطع وجيم مكسورة: أي: فارق وأحسن، والسجاجة: السهولة، أي: لا تأخذ بالشدة بل ارفق، وأحسن العفو، فقد تحققت النكاية في العدو.

(٢) أخرجه البخاري ٣٥٣/٧، ٣٥٥ في المغازي: باب غزوة ذي قرد، وفي الجهاد: باب من رأى العدو، فتأدى بأعلى صوته: يا صباحاه، ومسلم (١٨٠٦) في الجهاد: باب غزوة ذي قرد، وأحمد ٤٨/٤، وأبو داود (٢٧٥٢) من حديث سلمة بن الأكوع.

على إبل رسول الله ﷺ فَقَتَلَ رَاعِيَهَا» وساق القصة^(١)، رواها مسلم في «صحيحه» بطولها.

وهم عبد المؤمن بن خلف في «سيرته» في ذلك وهماً بيئاً، فذكر غزاة بني لحيان بعد قريظة بستة أشهر، ثم قال: أما قدم رسول الله ﷺ المدينة، لم يمكث إلا ليالي حتى أغار عبد الرحمن بن عيينة وذكر القصة. والذي أغار عبد الرحمن، وقيل: أبوه عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر، فأين هذا من قول سلمة: قدمت المدينة زمن الحديبية؟^(٢).

سرايا سنة ست سرية
وقد ذكر الواقدي عدة سرايا في سنة ست من الهجرة قبل الحديبية، فقال:
بعث رسول الله ﷺ في ربيع الأول - أو قال: الآخر - سنة ست من قدومه
المدينة عكاشة بن محصن إلى
عكاشة بن محصن إلى
الغمر
أقرم، وسباع بن وهب، فأجد السير، ونذر القوم بهم، فهربوا، فنزل على
مياهمم، وبعث الطلائع فأصابوا من دلتهم على بعض ماشيتهم، فوجدوا ماتني
بعير، فساقوها إلى المدينة^(٣).

سرية ابي عبيدة إلى ذي
القصة
وبعث سرية أبي عبيدة بن الجراح إلى ذي القصة^(٤)، فساروا ليلتهم مشاةً،
ووافوها مع الصبح، فأغاروا عليهم، فأعجزوهم هرباً في الجبال، وأصابوا رجلاً
واحداً فأسلم.

- (١) أخرجه أحمد ٥٢/٤، ٥٤، ومسلم (١٨٠٧) وقوله في الحديث «أنديه» التندي: أن يورد الرجل الإبل والخيل، فتشرب قليلاً، ثم يردّها إلى المرعى ساعة، ثم تعاد إلى الماء، وقال ابن قتيبة: الصواب «أنديه» بالياء أي أخرجه إلى البدو، ولا تكون التندي إلا للإبل، قال الأزهري: أخطأ ابن قتيبة، والصواب الأول.
- (٢) انظر خبر هذه الغزوة في ابن هشام ٢٨١/٢، ٢٨٩، وابن سعد ٨٠/٢، ٨٤ وابن سيد الناس ٨٤/٢، وابن كثير ٢٨٦/٣، ٢٩٦، و«شرح المواهب» ١٤٨/٢، ١٥٣.
- (٣) ابن سعد ٨٤/٢ و«شرح المواهب» ١٥٣/٢، ١٥٤، والغمر: ماء لبني أسد على ليلتين من فيد قلعة بطريق مكة.
- (٤) موضع بينه وبين المدينة عشرون ميلاً من طريق الريدة، وانظر ابن سعد ٨٦/٢، و«شرح المواهب» ١٥٤/٢، ١٥٥.

وبعث محمد بن مسلمة في ربيع الأول في عشرة نفر سرية، فَكَمَّنَ الْقَوْمُ سرية محمد بن مسلمة لهم حتى ناموا، فما شعروا إلا بالقوم، فَقَتِلَ أصحابُ محمد بن مسلمة، وأُفِلتَ محمد جريحاً^(١).

وفي هذه السنة — وهي سنة ست — كانت سرية زيد بن حارثة بالجُموم، سرية زيد إلى الجموم فأصاب امرأة من مُزينة يقال لها: حليلة، فدلّتهم على محلّة من محالّ بني سليم، فأصابوا نَعْمًا وشَاءَ وأسرى، وكان في الأسرى زوجُ حليلة، فلما قَفَلَ زيد بن حارثة بما أصاب، وهَبَ رسولُ الله ﷺ للمُزنية نفسها وزوجها^(٢).

وفيها — يعني: سنة ست — كانت سرية زيد بن حارثة إلى الطَّرِفِ^(٣) في سرية زيد إلى الطرف جُمادى الأولى إلى بني ثعلبة في خمسة عشر رجلاً، فهربت الأعراب، وخافوا أن يكونَ رسولُ الله ﷺ سارَ إليهم، فأصاب مِنْ نَعْمِهِمْ عَشْرِينَ بعيراً، وغاب أربع ليال.

وفيها كانت سرية زيد بن حارثة إلى العيص^(٤) في جُمادى الأولى، وفيها: سرية زيد إلى العيص أَخَذَتِ الأموالُ التي كانت مع أبي العاص بن الربيع زوج زينبَ مَرَجِعَهُ مِنَ الشَّامِ، وكانت أموال قريش، قال ابن إسحاق: حدثني عبدُ الله بن محمد بن حزم، قال: إجارة زينب بنت النبي ﷺ أبا العاص وهو علي شرعه خرج أبو العاص بن الربيع تاجراً إلى الشام، وكان رجلاً مأموناً، وكانت معه بضائع لقريش، فأقبل قافلاً فَلَقِيَتْهُ سَرِيَّةُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فاستأقوا عيره، وأُفِلتَ، وَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بما أصابوا، فَقَسَمَهُ بينهم، وأتى أبو العاص المدينة، فدخلَ على زينب بنتِ رسولِ الله ﷺ، فاستجار بها، وسألها أن تطلبَ له مِنْ

(١) ابن سعد ٨٥/٢ و«شرح المواهب» ١٥٤/٢.

(٢) ابن سعد ٨٦/٢، و«شرح المواهب» ١٥٥/٢.

(٣) بفتح الطاء وكسر الراء: ماء على ستة وثلاثين ميلاً من المدينة، وانظر ابن سعد ٨٧/٢، و«شرح المواهب» ١٥٨/٢.

(٤) موضع على أربع ليال من المدينة، وانظر ابن سعد ٨٧/٢، و«شرح المواهب» ١٥٥/٢، ١٥٨.

رسول الله ﷺ ردَّ ماله عليه، وما كان معه من أموال الناس، فدعا رسول الله ﷺ السريَّة، فقال: «إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ مِتَّ حَيْثُ قَدْ عَلِمْتُمْ، وَقَدْ أَصَبْتُمْ لَهُ مَالًا وَلِغَيْرِهِ، وَهُوَ فِيءُ اللَّهِ الَّذِي أَفَاءَ عَلَيْكُمْ، فَإِنْ رَأَيْتُمْ أَنْ تَرُدُّوا عَلَيْهِ، فَافْعَلُوا، وَإِنْ كَرِهْتُمْ، فَأَنْتُمْ وَحَقُّكُمْ»، فقالوا: بل نردُّه عليه يا رسول الله، فردوا عليه ما أصابوا، حتى إن الرجل ليأتي بالشَّنَّ، والرجل بالادَاوة، والرجل بالحبل، فما تركوا قليلاً أصابوه ولا كثيراً إلا ردُّوه عليه، ثم خرج حتى قدِمَ مكة، فأدَّى إلى الناس بضائعهم، حتى إذا فرغ، قال: يا معشر قريش! هل بقي لأحد منكم معي مالٌ لم أردُّه عليه؟ قالوا: لا، فجزاك الله خيراً: قد وجدناك وفياً كريماً، فقال: أما والله ما معني أن أسلم قبل أن أقدم عليكم إلا تخوفاً أن تظنُّوا أنني إنما أسلمت لأذهب بأموالكم، فإني أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله.

وهذا القول من الواقدي وابن إسحاق يدل على أن قصة أبي العاص كانت قبلَ الحُدَيْبية، وإلا فبعدَ الهدنة لم تتمرَّض سرايا رسول الله ﷺ لقريش. ولكن زعم موسى بن عقبة، أن قصة أبي العاص كانت بعد الهدنة، وأن الذي أخذ الأموال أبو بصير وأصحابه، ولم يكن ذلك بأمر رسول الله ﷺ، لأنهم كانوا مُتَحَارِزِينَ بِسَيْفِ الْبَحْرِ، وكانت لا تمرُّ بهم غيرُ لقريش إلا أخذوها، هذا قول الزهري.

رواية موسى بن عقبة
لقصة أبي العاص

قال موسى بن عقبة عن ابن شهاب في قصة أبي بصير: ولم يزل أبو جندل، وأبو بصير وأصحابهما الذين اجتمعوا إليهما هنالك، حتى مرَّ بهم أبو العاص بن الربيع، وكانت تحته زينب بنت رسول الله ﷺ في نفر من قريش، فأخذوهم وما معهم، وأسروهم، ولم يقتلوا منهم أحداً لصهر رسول الله ﷺ من أبي العاص، وأبو العاص يومئذ مشرك، وهو ابنُ أخت خديجة بنت خويلد لأبيها وأمها، وخلَّوا سبيل أبي العاص، فقدِمَ المدينة على امرأته زينب، فكلَّمها أبو العاص في أصحابه الذين أسرهم أبو جندل وأبو بصير، وما أخذوا لهم، فكلَّمت زينب رسول الله ﷺ في ذلك، فزعموا أن رسول الله ﷺ قام، فخطب الناس، فقال:

«إِنَّا صَاهَرْنَا أَنَاسًا، وَصَاهَرْنَا أَبَا الْعَاصِ، فَنَعِمَ الصَّهْرُ وَجَدْنَاهُ، وَإِنَّهُ أَقْبَلَ مِنَ الشَّامِ فِي أَصْحَابٍ لَهُ مِنْ قُرَيْشٍ، فَأَخَذَهُمْ أَبُو جَنْدَلٍ وَأَبُو بَصِيرٍ، وَأَخَذُوا مَا كَانَ مَعَهُمْ، وَلَمْ يَقْتُلُوا مِنْهُمْ أَحَدًا، وَإِنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ سَأَلَتْنِي أَنْ أُجِيرَهُمْ، فَهَلْ أَنْتُمْ مُجِيرُونَ أَبَا الْعَاصِ وَأَصْحَابَهُ؟» فقال الناس: نعم، فلما بلغ أبا جندل وأصحابه قول رسول الله ﷺ في أبي العاص وأصحابه الذين كانوا عنده من الأسرى، رد إليهم كل شيء أخذ منهم، حتى العقال، وكتب رسول الله ﷺ إلى أبي جندل وأبي بصير، يأمرهم أن يقدموا عليه، ويأمر من معهما من المسلمين أن يرجعوا إلى بلادهم وأهلهم، وألا يتعرضوا لأحد من قريش وغيرها، فقدم كتاب رسول الله ﷺ على أبي بصير، وهو في الموت، فمات وهو على صدره، ودفنه أبو جندل مكانه، وأقبل أبو جندل على رسول الله ﷺ، وأمنت عير قريش، وذكر باقي الحديث.

وقول موسى بن عقبة: أصوب، وأبو العاص إنما أسلم زمن الهدنة، ترجيح المصنف لرواية ابن عقبة وقريش إنما انبسطت عيرها إلى الشام زمن الهدنة، وسياق الزهري للقصة بين ظاهر أنها كانت في زمن الهدنة.

قال الواقدي: وفيها أقبل دحية بن خليفة الكلبي من عند قيصر، وقد أجازته بمال وكسوة، فلما كان بحسمى^(١)، لقيه ناس من جذام، فقطعوا عليه الطريق، فلم يتركوا معه شيئاً، فجاء رسول الله ﷺ قبل أن يدخل بيته فأخبره، فبعث رسول الله ﷺ زيد بن حارثة إلى حسمى. قلت: وهذا بعد الحديبية بلا شك.

قال الواقدي: وخرج علي في مائة رجل إلى فدك إلى حي من بني سعد بن بكر، وذلك أنه بلغ رسول الله ﷺ أن بها جمعاً يريدون أن يمدوا يهود خيبر، فسار إليهم، يسير الليل، ويكمن النهار، فأصاب عيناً لهم، فأقر له أنهم بعثوه إلى خيبر، فعرضوا عليهم نصرتهم على أن يجعلوا لهم ثمر خيبر^(٢).

(١) هي وراء وادي القرى، وانظر ابن سعد ٨٨/٢ و«شرح المواهب» ١٥٨/٢.

(٢) ابن سعد ٨٩/٢، ٩٠، و«شرح المواهب» ١٦٢/٢، ١٦٣، وفدك: على يومين من المدينة.

سرية ابن عوف إلى دومة
الجدندل

قال: وفيها سرية عبد الرحمن بن عوف إلى دومة الجندل في شعبان، فقال له رسول الله ﷺ: «إن أطاعوك، فتزوج ابنة ملكهم» فأسلم القوم، وتزوج عبد الرحمن ثماض بنت الأصبغ، وهي أم أبي سلمة^(١)، وكان أبوها رأسهم وملئهم.

سرية كرز إلى العرنيين
وكانت قبل الحديبية

قال: وكانت سرية كرز بن جابر الفهري إلى العرنيين الذين قتلوا راعي رسول الله ﷺ، واستأقوا الإبل في شوال سنة ست، وكانت السرية عشرين فارساً^(٢).

قلت: وهذا يدل على أنها كانت قبل الحديبية كانت في ذي القعدة كما سيأتي، وقصة العرنيين في «الصحاحين» من حديث أنس، أن رهطاً من عكّل وعرينة أتوا رسول الله ﷺ، قالوا: يا رسول الله! إننا أهل ضرع، ولم نكن أهل ريف، فاستوخمنا المدينة، فأمر لهم رسول الله ﷺ بدؤد، وأمرهم أن يخرجوا فيها، فئشربوا من ألبانها وأبوالها، فلما صحوا، قتلوا راعي رسول الله ﷺ، واستأقوا الدؤد، وكفروا بعد إسلامهم.

وفي لفظ لمسلم: سملوا عين الراعي، فبعث رسول الله ﷺ في طلبهم، فأمر بهم، فقطع أيديهم وأرجلهم، وتركهم في ناحية الحرّة حتى ماتوا^(٣).

(١) قيل: اسمه كنيته، وقيل: عبد الله، «وقيل: إسماعيل التابعي الكبير الحافظ الثقة مات سنة ٩٤ هـ، وأخرج حديثه الجماعة، وانظر خير هذه السرية في ابن سعد ٨٩/٢ و«شرح المواهب» ١٦٠/٢، ١٦٢.

(٢) ابن سعد ٩٣/٢، و«شرح المواهب» ١٧١/٢، ١٧٧.

(٣) أخرجه البخاري ١٠٨/٦ في الجهاد: باب إذا حرق المشرك المسلم هل يحرق، وفي الوضوء: باب أبوال الإبل والدواب، وفي الزكاة: باب استعمال إبل الصدقة وألبانها لابن السليل، وفي المغازي: باب قصة عكل وعرينة، وفي تفسير سورة المائدة باب (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا)، وفي الطب: باب الدواء بألبان الإبل، وباب من خرج من أرض لا تلائمهم، وفي المحاربين في فاتحته وباب لم يحسم النبي ﷺ من أهل الردة حتى =

وفي حديث أبي الزبير، عن جابر، فقال رسولُ الله ﷺ: «اللَّهُمَّ عَمَّ عَلَيْهِمُ الطَّرِيقَ، واجْعَلْهَا عَلَيْهِمُ أَضْيَقَ مِنْ مَسْكِ جَمَلٍ»، فعَمَّى اللهُ عليهم السبيلَ، فأذْرِكُوا. وذكر القِصَّةَ.

الفقه المستنبط من
حديث العرنين

وفيها من الفقه جوازُ شُرْبِ أبوالِ الإبلِ، وطهارةُ بولِ مأكولِ اللحم، والجمع للمحارب إذا أخذ المال وقتل بين قَطْعِ يَدِهِ وَرِجْلِهِ وقتله، وأنه يُفعل بالجنائي كما فعل، فإنهم لما سَمَلُوا عَيْنَ الراعي، سَمَلْ أَعْيُنَهُمْ، وقد ظهر بهذا أن القِصَّةَ محكمةٌ ليست منسوخة، وإن كانت قبل أن تنزلَ الحدودُ، والحدودُ نزلت بتقريها لا بإبطالها. والله أعلم.

فصل

في قصة الحديدية^(١)

قال نافع: كانت سنةٌ سِتٌّ في ذي القعدة، وهذا هو الصحيح، وهو قولُ الزهري، وقتادة، وموسى بن عقبة، ومحمد بن إسحاق، وغيرهم.

وقال هشام بن عروة، عن أبيه: خرج رسولُ الله ﷺ إلى الحديدية في رمضان، وكانت في شوال، وهذا وهم، وإنما كانت غزاةُ الفتح في رمضان، وقد قال أبو الأسود عن عروة: إنها كانت في ذي القعدة على الصواب.

= هلكوا، وباب لم يسق المرتدون المحاربون حتى ماتوا، وباب سمل النبي ﷺ أعين المحاربين، وفي الديات: باب القسامة، وأخرجه مسلم (١٦٧١) في القسامة: باب حكم المحاربين والمرتدين، والنسائي ٩٤/٧ و٩٥ و٩٧ و٩٨، وأبو داود (٤٣٦٤)، وابن ماجه (٢٥٧٨)، وأحمد ١٠٧/٣ و١٦٣ و١٧٠ و٢٠٥ و٢٣٣. (١) بضم الحاء وفتح الدال، وبتخفيف الياء: قرية متوسطة ليست بالكبيرة، سميت بئر هناك عند مسجد الشجرة التي بايع رسول الله ﷺ تحتها، وهي على تسعة أميال من مكة، وانظر خبرها في ابن هشام ٣٠٨/٢، ٣٢٣، وابن سعد ٩٥/٢، ١٠٥، والطبري ٧١/٣، وابن سيد الناس ١١٣/٢، وابن كثير ٣١٢/٣، ٣٣٧، و«شرح المواهب» ١٧٩/٢، ٢١٧، والبخاري ٣٣٨/٧، ٣٥١، ٢٤١/٥، ٢٦١.